

الحكومة العربية السورية رئيسية  
رئاسة مجلس الوزراء



قرار رقم / ١٤٤٢

رئيس مجلس الوزراء  
بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤  
و على المرسوم رقم / ٢٧٣ / تاريخ ٢٠١٤-٨-٢٧  
وعلى اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة / ١٣٧ / من القانون المنوه عنه أعلاه  
بمحضرها رقم ٧٢٠ تاريخ ٢٠١٦/٤/٦  
يقرر ما يلي :

مادة ١/١: يصرف من الخدمة المذكور أدناه :

الاسم	اسم الأب	الكنية	اسم الأم	مكان و تاريخ الولادة	الوزارة	الجهة
١ - أحمد	هail	الشاويش	مريم	١٩٧٠ تولد حيالين خ ٦٥	وزارة التربية	مديرية التربية في محافظة حلب - مستخد في إعدادية حيالين

مادة ٢/٢: يوقف صرف المستحقات التقاعدية للموما إليه في ضوء النتيجة القضائية

مادة ٣/٣: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

دمشق في ٥ / ٥ / ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء  
الدكتور وائل الحلقي

ص ص ١٢٢،  
٢٠١٤-٢-١٦



شة إلى الهيئة المركزية للرقابة والتقصيس  
دمشق في ٨/٥/٢٠١٦

الدسي وان	الهيئة المركزية للرقابة والتقصيس
١٨١ ٠٩١	الرقم
٤٥٦١٨	التاريخ

رئيس الديوان العام  
لرئاسة مجلس الوزراء